مجلة أنساق للفنون والآداب والعلوم
الإنسانية
الإصدار العاشر
المجلد (٤) العدد (١)
٢٠٢٢ (٧٢-٩١)

مجلة أنساق

Middle East Institution of scientific Publishing

" أبو يعلى الفرّاء " وآراؤه العقديّة

د. محمد مصطفى السماعيل

الهيئة العامة للشؤون الإسلامية في ***الإمارات العربية المتحدة*** *– أبو ظبي*

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License.

نشر إلكترونياً بتاريخ: ٢١ يناير ٢٠٢٣

الملخص

يتناول البحث فقيهاً من فقهاء المذهب الحنبلي، قلّ الحديث عنه في الدراسات والأبحاث الحديثة رغم مكانته العلمية والسياسية التي كان يتبوّؤها، ولقد كان اهتمامه بالمسائل العقدية – التي هي مثار خلاف في كل عصر – وتصدّيه لكلّ مؤوّل أو مجسّم أو مغالٍ في الحديث عن الله ﷻ وصفاته، وتصنيفَه الكتبَ في هذا، سببَ اختياره للدراسة.

الكلمات المفتاحية: أبو يعلى الفرّاء، صفات الله، القول في تأويل وتجسيم صفات الله تعالى، كتاب الأحكام السلطانية، كتاب إبطال التأويلات لأحكام الصفات، شروط الحاكم

Abstract

This study was devoted to talking about a scholar and jurist from the School of Jurisprudence Ahmed Ibn Hanbal, and there are few studies about this personality, although he was a prominent scientific and political figure in his time, and because he touched and talked about the attributes of (God) and because he defended its sanctities, I chose him as a title for my research.

Keywords: Abu yala Alfarra, Attributes of Allah, Interpretation of God's attributes, the book (Alahkam alsoltania), the book (Ebtal altawelat), Terms of a man who governs people

*** المقـــدّمـــــة**

الحمدُ لله الذي رفع قدر العلم، ورفعَ ذكرَ العلماء، فقال تعالى: ﴿ يَرفعِ اللهُ الذين آمنوا منكُمْ والذين أوْتوا العِلمَ

دَرَجاتٍ ﴾[1]، والصلاة والسلام على معلم البشرية، وهادي الأمَّة سيِّدنا محمدٍ ﷺ القائل: ((من يرد اللهُ به خيراً يفقهه في الدِّين))[2]، وعلى آله الطيبين، وصحابته أجمعين، ومَنْ تبع هديهم إلى يوم الدِّين، وبعد:

يقول النبيُّ ﷺ : ((إذا مات ابنُ آدمَ انقطع عمله إلا مِن ثلاثٍ: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له))[3]، وإنَّ العلم النافع هو أقدس ما ورَّثه الأنبياء والمرسلون، فهو ميراث الأنبياء، ورصيد العلماء، وحجَّة الفقهاء، وإنني في بحثي هذا أسلط الضوء على حياة واحد من هؤلاء الفقهاء الذين خلّد التاريخ ذكرهم، ورفع العلمُ والاجتهاد شأنهم، إنه "أبو يعلى الفراء" الحنبلي صاحب التآليف والتصانيف في علوم الشريعة، الذي يجهلُ الكثيرُ ترجمتَـه، وتغيبُ عنهم فضائله وآثاره التي خلفها بعده.

وعندما نتحدث عن الإمام العلامة أبي يعلى الفراء الحنبلي، فإننا نذكر أنموذجاً في الزهد والورع، ومثالاً يقتدى في الحرص على أداء الأمانة، وتبليغ الرسالة التي ائتمن الله تعالى عليها العلماءَ، ولا يعني هذا عصمته من الخطأ، أو بعده عن الوقوع في الزلل، فلقد اجتهد في مسائل منها ما أقرَّه عليها الجمهور ومنها ما خالفوه بها، شأنه في ذلك شأن أقرانه من العلماء الفضلاء الذين بلغوا مراتب الاجتهاد فأصابوا كثيراً، وأخطأوا يسيراً.

"الله تعالى أسأل أن يوفـــقـــني فيما أنقل، ويلهمني الصواب فيما أخطُّ وأكتب، إنـــَّـــه وليُّ ذلك والقادرُ عليه".

*** أهمية الدراسة**

تتمثل في أن دراسة شخصية كأبي يعلى ومعرفة بعض عقائده لا سيما في الكلام حول الذات الإلهية وإنكاره لغيره من الفرق التي تخالفه الرأي، تزيد الباحث أو القارئ سعة اطلاع يستنتج من خلالها ما كان يحمله من علم واسع وحجة بالغة استطاع بهما أن يحمي فكره من الجنوح لمعتقدات غيره الذين خالفوه، ويؤيد المنهج الاعتقادي الذي سار عليه سلفه ممن تبع مذاهبهم كالإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

*** أهداف الدراسة**

معرفة ما كان عليه أبو يعلى الفراء من معتقدات، وكذلك الاطـــــلاع على الآراء المخالفة وأدلة كل فريق.

---

[1] - المجادلة، 11

[2] - البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، صحيح البخاري، باب:(من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)، القاهرة، المكتبة الوقفية، رقمه (71)،28/1.

[3]- الترمذي، أبو عيسى بن سورة، إعداد: د. مصطفى محمد حسين الذهبي،1999م سنن الترمذي، باب:(الوقف)، القاهرة، دار الحديث، رقمه (1279)،243/5. والأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الارنؤوط، 1997م، صحيح ابن حبان، فصل (في الموت وما يتعلق به من راحة المؤمن وبشراه وروحه وعمله والثناء عليه)، بيروت، مؤسسة الرسالة، رقمه (3016)،286/7.

*** أسباب الدراسة**

أهم الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع شموليته على الدراسات المتعددة، حيث إنه بحث تاريخي، عقدي، فقهي.

*** منهج الدراسة**

وقد اتبعت المنهجَ التاريخي، المتمثلَّ بالبحث والرجوع إلى ما يتعلق بسيرته، وكذلك التحليلي، المتمثل في معرفة آرائه العقدية من خلال كتابه "إبطال التأويلات" بالذات، وما ذكر فيه من مسائل، وكذلك مذهبه في الإمامة وما يتعلق بها من أحكام، وذلك من خلال دراسة كتابه " الأحكام السلطانية " والاطلاع عليه.

*** الدراسة**

*** اسمُه ونسبُه**

هو القاضيْ (أبو يعلى) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد الفراء، والده: أبو عبد الله، وهو تلميذ أبي بكر الرَّازي.

وُلد أبو يعلى لتسع وعشرين ليلة خلت من المحرم سنة ثمانين و ثلاثمائة، وكان عمره عند وفاة والده عشر سنين، وكان وصيُّه آنذاك رجلٌ يُعرَف باسم (الحربيّ) وكان يسكن بدار القزّ ، فنقل أبو يعلى مسكنه من باب الطاق إلى حيث يقيم الحربيُّ بشارع القزّ ، فكان هناك مسجدٌ يصلي فيه رجلٌ صالحٌ يعرف بـــ(ابن مفرحة المقرئ) فأخذ منه أبو يعلى علمَ القراءات ، و كذلك علمَ العباداتِ الذي كان يُمليه عليه من مختصر الخِرَقي ، وبعد أن انتهى قال له ابن مفرحة : هذا القدر الذي أحسنته فإن أردت زيادة فعليك بالشيخ " أبي عبد الله بن حامد " فإنه شيخُ هذه الطائفة [4]، فمضى إليه أبو يعلى و صَحِبَه ، و أخذ عنه الفقه إلى أن توفي ابنُ حامد سنة ثلاث وأربعمائة 403 هـــ، وكان لابن حامد تلامذة وأصحابٌ كثـُـر، إلا أنَّـــه تفرَّس في أبي يعلى الخيرَ والذكاءَ والفكرَ المتـّـَقدَ ، فاهتمَّ به اهتماماً خاصاً ، وأوكلَ إليه علومَه التي خلـّـَفها له، وقد سأل محمدُ بن علي المقرئ ابنَ حامد عند خروجه إلى الحج سنة اثنتين وأربعمائة : على مّنْ ندْرُس ؟ وإلى مّنْ نجلس؟ فقال له ابن حامد: إلى هذا الفتى وأشار إلى أبي يعلى[5].

*** أخلاقـــــُـــــــه**

أنقل جزءاً ممّا وصفه به ابنه في طبقاته قائلاً : "رزقه الله تعالى من شرفِ الأخلاق ، و كرم الأعراق، والمجدِ المؤثل، والرأي المحصّل، والفضل، والفهم، والإصابةِ، والعزيمة الصافية، والمعرفة الشافية، والتفرد بكلِّ فضيلة، والسموِّ إلى درجةٍ رفيعةٍ من محمود الخصال، والزهد والكمال، ما يطول شرحُه حتى أنه لم يكن له شبيهٌ في وقته، ولا نظيرٌ في فهمه، ولا يجارى في حكمه، و لم تقع أبصارُ أهل زمانه على مثله،

[4] - ابن حامد: هو أبو عبد الله الحسن بن حامد البغدادي الورَّاق الحنبلي المتوفى سنة 403 هـ/ المرجع: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، 1998م، سير أعلام النبلاء، بيروت، مؤسسة الرسالة، 91/18.

[5] - القاضي أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن أبي يعلى الحنبلي، 1997م، طبقات الحنابلة، بيروت، دار الكتب العلمية، 167-166/2

لأن طينتـــه حرَّة، وعِرقـــه كريمٌ، وغرسُه طيبٌ، ومنشؤه محمودٌ، وكانت أفعالـــه كأخلاقـــه، وأخلاقـــه كأعراقـــه، وأولـــه كآخِره، لا يمتنع عليه معرفة المبهَم الغامض من الأمور، ولا يتلجلجُ اشتباه المشكل الصعب في الصدور، ولا يعرف الشكَّ، ولا العيَّ، ولا الحصر، عند مناظرة المخالفين والموافقين ومجادلة المتكلمين وسائر الفقهاء المختلفين"، ويتابع ابنه: "أنه لم يُحفظ عليه أنه خرجَ عن جميل عاداته، ولا طرحِ المألوفِ من مروءاته رغم ما نزل به من النكبات التي نزلت بغيره، والتي استكان لها كثيرٌ من ذوي المروءات، وخرجوا بها عن مألوف العادات"[6].

ولقد امتدح ابنُ أبي يعلى أباه أبا يعلى كثيراً، وأثنى عليه في طبقاته فضلاً عن ذلك فقد أفرد له طبقة خاصة في كتابه، وهي الطبقة الخامسة، وهي التي تتضمن أخبار والده ولا يتسعُ المقام لذكر كلِّ ما قاله عنه ولده، وكان دائماً عند ذكره يصفه بـــ(الوالد السعيد).

أمَّا صاحبُ البداية والنهاية فيقولُ عن أبي يعلى: جمعَ الإمامة، والفقه، والصدق، وحسن الخلق، والتعبد، والتقشف، والخشوع، وحسن السَّمت والصمت عما لا يعني[7]، ويصفه الذهبيُّ بأنه كان متعففاً، نـــزِهَ النفس، كبيرَ القدر، ثخين الورعِ [8]، ويقول عنه ابنُ العماد في شذرات الذهب: كان إماماً لا يُدرك قرارُه، ولا يُشقُّ غباره، وقد وصفه في بداية ترجمته: بأنه شيخُ الحنابلة، وصاحبُ التصانيف، وفقيهُ العصر، وذكر: أن جميع الطائفة أي: " الحنابلة " معترفون بفضله، مغترفون منْ بحره [9].

*** ومضاتٌ من حياته وبعضُ المناصب التي تقلـّـَدها وما قيل فيه**

بعد وفاة قاضي القضاة ابن ماكولا رأى القائمُ بالله حاجة الحريم إلى قاضٍ عالمٍ زاهدٍ، فلم يرَ القائمُ بأمر الله خيراً من أبي يعلى لتقليده قضاء الحريم، وخاطبه ليـــَليَ القضاء بدار الخلافةِ والحريمِ فامتنع أبو يعلى عن قبول ذلك، فكرَّر وألحَّ عليه فقبل ذلك بشروط، منها: ألا يحضرَ أيام المواكب الشريفة، ولا يخرج في الاستقبالات، ولا يقصد دار السلطان، فقبل القائمُ بأمر الله شروطه[10]، وقد قـــلـــّـد القضاءَ أيضاً في الدماء والفروج والأموال، ثمَّ أوكلَ إليه قضاءُ حرَّان[11].

يقول ابنه في طبقاته: أخبرني جماعة مِمَّنْ حضر الإملاء، أي: ما كان يمليه من حديث رسول الله ﷺ ، أنهم سجدوا في حلقة الإملاء على ظهور الناس، لكثرة الزحام في صلاة الجمعة في حلقة الإملاء، وما رأى الناسُ مجلساً للحديث

---

[6] - المرجع السابق ،174/2- 176

[7] - أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي ،1988م، البداية والنهاية، دار الريان للتراث ،101/12

[8] - الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء ،91/18

[9] - أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، بيروت، دار الكتب العلمية ،306/2

[10] - بن أبي يعلى الحنبلي، طبقات الحنابلة ،170/2

[11] - حران: هي قصبة ديار مصر بينها وبين الرها يوم، وبينها وبين الرقة يومان، وهي على طريق الموصل والشام المرجع: الذهبي، سير أعلام النبلاء،90/18

اجتمع فيه ذلك الجمُّ الغفيرُ والعددُ الكثيرُ كاجتماعهم في مجلس أبي يعلى.

وقد امتدح أبا يعلى بعضُ أهلُ العلم بأبيات، منها: –

الحنبليُّون قومٌ لا شـــبيـــه لهم في الدين والزُّهد والتقوى إذا ذكرُوْا
أحكامهم بكتاب الله مذْ خلقـــوا وبالحديث، ومـــا جـــاءت به النـُــذرُ
إنّ الإمـــام أبا يعـــلى فقيهُهُم حَبـــرٌ عَـــروفٌ بمـــا يأتي ومـــا يـــذرُ

وكان يُقسِّم أبو يعلى ليلـَــه أقساماً: قِسْمٌ للمنام، وقِسْمٌ للقيام، وقِسْمٌ لتصنيف الحلال والحرام، وقال تلميذه أبو الحسن النـّـَهري: كان ينهانا دائماً عن مخالطةِ أبناء الدُّنيا والنظرِ إليهم، والاجتماع بهم، ويأمُرنا بالاشتغال بالعلم، ومخالطةِ الصالحين.[12]

*** وفاتـــُـــــه**

تـــُوفي ليلة الاثنين بين العشاءين في التاسع عشر من رمضان من سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، وله ثمانية وسبعون عاماً، وصلى عليه ابنـــُه أبو القاسم بجامع المنصور، وقيل: أنه لم يـــُرَ في جنازة بعد جنازة الزاهد أبي الحسن القزويني الجمعُ الذي حضرَ جنازته، وأثناء تشييع الجنازة إلى المقبرة اشتدَّ الحرُّ على الناس فأفطر جماعة، ولم يرجعوا ويتركوا الجنازة، وقد اجتمع في جنازته القضاة والأعيان.

وقد ترك وراءه من البنين عبدَ الله أبا القاسم، وأبا الحسين، وأبا الحازم[13].

*** بعضُ مصنفاته ومؤلفاته**

بدأ أبو يعلى بالتصْنيف والتأليف والتدريس عَقب وفاة شيخِه ابن حامد، ومن تصانيفـــــه: أحكام القرآن، وإيضاح البيان، والمعتمد، ومختصر المعتمد، والمقتبس، والردُّ على الأشعرية، والردُّ على الكرامية، والردُّ على الباطنية، والردُّ على السالمية والمجسمة، والردُّ على الجهمية، وإبطال التأويلات لأخبار الصفات، وقد احتجَّ عليه الكثيرُ وقاموا عليه عندما جمع كتابَ " إبطال تأويل الصفات " لما فيه من الواهيْ والموضوع.

وألـّـَف أيضاً: الكلام في الاستواء، والأحكام السلطانية، وفضائل أحمد، ومختصر الكفاية، وإيجاب الصيام ليلة الإغمام، وشروط أهل الذمَّة، وفضل ليلة الجمعة على ليلة القدر، وإبطال الحِيـَـل، ذمُّ الغناء، الخصال والأقسام، ويقول أحدهم في هذا الكتاب:

قد نظرنا مصنفـــات الإمـــام وســـيرنا شريعـــــــة الإســـــلام
ما رأينا مصنفاً جمـــع العلـــــــمَ مع الاختـــصـــار والإفـــهـــــام
مثلَ ما صنف الإمامُ أبو يعـــلى كتابَ الخصال والأقسام

وكذلك من مصنفاته: كتابُ الخلاف الكبير، وكتاب الطب، وغيرُها من التواليف[14].

*** آراؤه العقديـــــّـــة**

كما سلف، فإنَّ أبا يعلى رحمه اللهُ ألـّـَف الكثيرَ من الكتب في علومٍ شتى إلا أنَّ الكثير من تصانيفه لا تزال في

[12] - بن أبي يعلى الحنبلي، المرجع السابق ،171/2- 172-174-189

[13] - بن أبي يعلى الحنبلي، طبقات الحنابلة 184/2- 186 وأبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية ،101/12

[14] - بن أبي يعلى الحنبلي، المرجع السابق ،168/2- 175-176 والذهبي، سير أعلام النبلاء 90/18- 91

حيِّز المفقود، و قد بحثتُ عن كتبه فلمْ أجدْ إلا القليلَ، كـــ"الأحكام السلطانية "، و" إبطال التأويلات لأخبار الصفات"، و المسائل الفقهية من كتابه "الروايتين و الوجهين" كما رُويت عن الإمام أحمد، وبيَّن الراجح منها، و" العدة في أصول الفقه" أو "العمدة في أصول الفقه" كما سماه بعضهم، وهو من الكتب القليلة التي تمثـّـِل رأي الحنابلة بوضوح، و لا شك أنه يوجد بعض المخطوطات لأبي يعلى في بعض المكتبات لا سيما مكتبات القاهرة كمختصر المعتمد، و كتاب الإيمان، و شرح مختصر الخِرقي وغيرها.

وكتاب إبطال التأويلات كفيلٌ بأن يوضِّحَ عقيدة أبي يعلى ويحدِّدَ اتجاهاته، بالإضافة إلى ما ذكره ابنه في كتابه طبقات الحنابلة عن عقيدة والده، وكذلك كتابه الأحكام السلطانية يبين بشكل واضح آراءه السياسية المستندة للأدلة الشرعية، أمَّا الأحكام الفقهية التي ذكرها في كتابه الروايتين والوجهين فشأنه فيها شأن أقرانه من فقهاء الحنابلة، وكذلك ذكر القواعد الأصولية المتبعة في المذهب الحنبلي في كتابه العدة.

أولاً: لا بد من ذكر ما رواه ابن أبي يعلى في طبقاته عن اعتقاد والده أبي يعلى باختصار شديدٍ، ويكفينا في ذلك ما ذكره في الأسطر الأولى في كتاب طبقات الحنابلة التي ذكر فيها عقيدة والده أبي يعلى والحنبليّين بشكل عام، لأنه توسَّع بالكلام حول آراء ومعتقدات الحنابلة وردودِهم على الأشعرية والمجسمة وغيرهم ممن يخالفوهم الرأي، واستشهد بأقوال والده أبي يعلى في كتابه إبطال التأويلات، فكان لا بدَّ من أخذ ما يفيدنا ويطلعنا على عقيدة والده أبي يعلى ابن الفراء والاقتصار على ذلك.

قال ابن أبي يعلى: "اعلم زادنا الله و إياك علماً ينفعنا الله به وجعلنا ممن آثر الآيات الصريحة ، و الأحاديث الصحيحة على آراء المتكلمين وأهواء المتكلفين، أنَّ الذي درج عليه صالحو السلف، و انتهجه بعدهم خيار الخلف، هو التمسُّك بكتاب الله عزَّ وجل، واتباع سنة نبيه محمد ﷺ ، ثم ما روي عن الصحابة رضوان الله عليهم، ثم عن التابعين والخالفين لهم من علماء المسلمين، والإيمان والتصديق بما وصف الله تعالى به نفسه، أو وصفه به رسوله، مع ترك البحث والتنفير، والتسليمُ لذلك، من غير تعطيل ولا تشبيه ولا تفسير ولا تأويل، وهي الفرقة الناجية، والجماعة العادلة، والطائفة المنصورة إلى يوم القيامة، فهُمْ أصحاب الحديث والأثر ـــــــ والوالد السعيد تابعهم ـــــــ هم خلفاء الرسول، و ورثة علمه، وسفرته بينه وبين أمته، بهم يلحق التالي، وإليهم يرجع العالي، وهم الذين نبذهم أهل البدع والضلال وقائلو الزور والمحال: أنهم مشبهة جهال ونسبوهم إلى الحشو والطغام وأساؤوا فيهم الكلام.

فاعتقد الوالد السعيد وسلفه قدس الله أرواحهم وجعل ذكرنا لهم بركة تعود علينا في جميع ما وصف الله تعالى به نفسه أو وصفه به رسولـُـه ﷺ : أن جميع ذلك صفات الله عز وجل تـُـمَرُّ كما جاءت، من غير زيادة ولا نقصان، وأقرُّوا بالعجز عن إدراك معرفة حقيقة هذا الشأن، اعتقد الوالد السعيد ومَنْ قبله مِمَّن سبقه من الأئمَّة: أن إثبات صفات الباري سبحانه إنـَّـَما هو إثباتُ وجودٍ لا إثباتُ تحديد، لها حقيقة في علمه لم يُطلِع الباري سبحانه على كـُـنْه معرفتها أحداً من إنس ولا جان.

ثم يتابع ابن أبي يعلى قائلاً: فالحنبلية لا يقولون في أخبار الصفات بتعطيل المعطلين، ولا بتشبيه المشبهين، ولا

تأويل المتأوِّلين، مذهبهم: حقٌ بين باطلين، وهدى بين ضلالتين، إثبات الأسماء والصفات مع نفي التشبيه والأدوات، إذ لا مثل للخالق سبحانه مُشــْبه، ولا نظير له فيجنس منه، فنقول كما سمعنا ونشهد بما علمنا من غير تشبيه، ولا تجنيسٍ على أنه (ليسَ كمثلهِ شيْءٌ وهُوَ السميعُ البَصيرُ)[15]

إذاً فقد بيَّن ابن أبي يعلى أنّ العقيدة التي اعتقدها والده والحنبليون ومن سبقهم في أخبار صفات الله عزَّ وجل، أنهم أثبتوا هذه الصفات وقبــِلوها كما جاءت من غير نفي لها، ولا تأويل، ولا خوض في تفسير معانيها. لأنَّ الله تعالى لم يُطلِع عليها أحداً. وقد وصف نفسَه سبحانه بأنه ليس كمثله شيء، ولا يعلم تأويلَ هذه الصفات إلا هو سبحانه وتعالى.

ب- بعض ما أورده أبو يعلى بن الفرَّاء في كتابه إبطال التأويلات

لقد ذكر أبو يعلى في المقدمة أنَّ السببَ الذي دفعه لتأليف هذا الكتاب هو حاجة الناس إلى شرح كتابٍ يذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ في الصفات، والتي صحَّ سندُها مما يوهم ظواهرها التشبيه، وكذلك بيَّن أنه ردَّ على كتاب "محمد بن الحسن بن فورك" الذي سماه ((تأويل الأخبار)) والذي ذكر فيه هذه الأخبار، وتأولــَها فذهب عن الصواب في تأويله، وأوهم خلافَ الحق في تخريجه – كما يقول –.

أمَّا الكلام في صفات الله عزَّ وجل فلقد أجازه أبو يعلى بلْ أوجبه، واعتبر أن ترك التشاغل بذلك فيه كتمانٌ للعلم، وفسَّر حديث رسول الله ﷺ الذي رواه أبو هريرة ((لا تقومُ السَّاعة حتى يُكفر بالله جهراً وذلك عند كلامهم في ربهم))[16] ، أنَّ كلام النبي ﷺ محمولٌ على مَن تكلم بما ينافي ما ورد به القرآن وجاءت به الأخبار، كالنصارى الذين وصفوه سبحانه وتعالى بالجوهر، والمجسمةِ الذين وصفوه بالجسم، والمشبِّهةِ الذين شبهوا صفاتِه بصفات خلقه.

ويَذكر: أنه لا يجوز أن يُحمل حديث أبي هريرة على ذم مثبتي الصفات لأن الله سبحانه قد وصف نفسَه في كتابه العزيز في أكثر من موضع، ووصفه رسوله ﷺ في كثير من الأحاديث الصحاح، وأثبت ذلك سلفُ الأمة، فلم يبق إلا أن يُحمل هذا الحديث على من تكلم بالصفات بما لم يرد به الشرع.

كما لا يجوز ردُّ هذه الأخبار على ما ذهب إليه جماعة من المعتزلة، ولا تأولــُها كما رأى الأشعرية، بل لا بدَّ من حملها على ظاهرها، وأنها صفاتٌ لا تشبه سائر الموصوفين بها من الخلق.

فالأحاديث التي تــُروى " أنَّ الله تبارك وتعالى ينزل إلى السماء الدنيا " وأنَّ الله يــُرى " وأنه يضع قدمه " وما أشبه ذلك فإننا نؤمن بها، ونصدِّق بها، بلا كيفٍ ولا معنى،

[15] - بن أبي يعلى الحنبلي، طبقات الحنابلة ،2/177-178- 179

[16]- الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، 1995م، المعجم الأوسط، القاهرة، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، رقمه (3848)، 150/4.

ولا نردُّ منها شيئاً ونصدق النبي ﷺ بكلِّ ما جاءت به الأحاديث الصحيحة كما نصَّ على ذلك أحمدُ

بن حنبل. ومَنْ قال خلاف ذلك فقد شبَّه الخالق بخلقِه [17]، واستشهد أبو يعلى على هذه العقيدة بكلام أهل العلم، منها: عن أحمد بن نصر قال سألتُ سفيانَ بن عيينة عن حديث عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال ((إنَّ قلوبَ بني آدم بين أصبعين من أصابع الرَّحمن))[18] والأحاديث التي تبين أن الله تعالى يعجب ويضحك، فقال سفيان: هي كما جاءت نقرُّ بها ونحدِّث بلا كيف، وقال الوليد بن مسلم: سألت الأوزاعيَّ ومالكاً وسفيانَ وليثاً عن هذه الأحاديث التي فيها الصفات فقالوا: " أمرُّوها بلا كيف".

يَروي أبو يعلى عن أبي جعفر محمد بن جرير بن الطبري في كتاب ((التبصير في معالم الدين)) أنَّ الله تبارك وتعالى ذكر نفسَه بصفات، وذلك إخباراً عن ذاته بأنه سميعٌ بصيرٌ، وبقولـــــــه: ﴿ بلْ يداهُ مَبْسوطتان ﴾[19] وأنَّ له يمينـــــــــــــاً بقوله: ﴿ والسَّمَواتُ مَطوِيَّاتٌ بيَمينِه ﴾[20] وأن له وجهاً بقوله: ﴿ كُلُّ شَيءٍ هالكٌ إلا وَجهَهُ ﴾[21]وقوله: ﴿ وَيبْقى وجهُ ربّكَ ذو الجلالِ والإكرامِ﴾ [22] ،

وأنه يضحك الى عبده المؤمن، وذكر صفاتٍ أخرى عديدة، ثم قال الطبري: بأنَّ هذه المعاني التي وصفت ونظائرها مما لا يدرك حقيقة علمه بالفكر والرويَّة لا نكفر بالجهل بها أحداً إلا بعد انتهائها إليه.

ثم استشهد أبو يعلى بكلام الطبري حول القرآن الكريم أنه قال: الصواب من القول في ذلك عندنا أنه كلام الله غير مخلوق كيف كـُتب، وكيف تـُلي، وفي أيِّ موضع قـُرئ، في السماء وُجد أمْ في الأرض، حُفظ في اللوح المحفوظ كان مكتوباً أو في ألواح صبيان الكتاتيب، مرسوماً في حجر نقش أو في ورق خط أو في اللسان لفظ، فمن قال غيرَ ذلك، أو أنَّ قرآناً في الأرض أو في السماء سوى القرآن الذي نتلوه بألسنتنا أو نكتبه في مصاحفنا، أو اعتقد ذلك بقلبه، أو أضمره في نفسه، أو قاله بلسانه فهو بالله كافرٌ، حلالُ الدم، وبريءٌ من الله، والله منه بريء[23]، ثم يقول أبو يعلى: هذا كلامُ ابن جرير وهو ممن يشار إليه ويعوَّل عليه، واستشهد بكثير من الأخبار عن السلف، وكان مما ذكر أنه نقل عن جعفر بن أبي عثمان الطيالسي قال: قال يحيى بن

---

17 - أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات لأخبار الصفات، الكويت، دار إيلاف للطباعة والنشر،41/1-42-43-45.

18 -النووي، محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف، صحيح مسلم، باب:(تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء)، رقمه (2654)، ج3088/16 وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، صحيح الترمذي، كتاب:(القدر)، باب:(ماجاءبأن القلوب بين أصبعي الرحمن)، رقمه (2140)201/14.

19 - المائدة، 64

20 - الزمر ، 67

21 - القصص، 88

22- الرحمن، 27

23 - أو يعلى الفراء، إبطال التأويلات لأخبار الصفات 47/1-49

معين : إذا قال لك الجهمي (وهو الذي ينكر صفات الله تعالى) كيف يترلُ ربُّنا ؟ فقلْ له: كيف صعد؟

وذكر: أنّ حماد بن زيد قال: مَثلُ الجهمية مثلُ رجلٍ قيل له: في دارك نخلة؟ قال: نعم، قيل: فلها خوصٌ؟ قال: لا، قيل: فلها سعفٌ؟ قال: لا، قيل: فلها كرب؟ قال: لا، قيل: فلها جذع؟ قال: لا، قيل: فلها أصلٌ؟ قال: لا، قيل: فلا نخلة في دارك، وهؤلاء الجهمية قيل لهم: لكم ربٌّ يتكلم؟ قالوا: لا، قيل: فله يدٌ؟ قالوا: لا، قيل: فله قدمٌ؟ قالوا: لا، قيل: له أصبع؟ قالوا: لا، قيل: أفيرضى ويغضب؟ قالوا: لا، قيل: فلا ربّ لكم.

*** أدلــّة أبي يعلى على أنه لا يجوز الاشتغال بتأويل الصفات**

استدلَّ أبو يعلى على ما ذكرنا من معتقداته المتعلقة بالصفات من عدة وجوه، منها: أنَّ القرآن الكريم ينقسم إلى قسمين: منها محكم يُفهم المرادُ منه بظاهره، وقسمٌ متشابه لا يعلم تأويله إلا اللهُ، ولا يوقف على معناه بلغة العرب بدليل قول الله تعالى: ﴿ومَا يَعلمُ تأويلَهُ إلا اللهُ ﴾[24] فالواو هنا للاستئناف وليست عاطفة، وكذلك الأحاديث النبوية منها الواضح البين المستقلّ في بيانه بنفسه، ومنها ما لا يوقف على معناه بلغة العرب.

ويردُّ أبو يعـــــــــــــــــلى على من قال بأنه لا متشابه في القرآن إلا يعلم تأويله الراسخون في العلم، وأن الواو هنا للعطف على قولـــــــــــــــــه: (إلا الله) كما ذكـــر ذلك ابن قتيبة في كتابه ((المشكل)): بأنَّ هذا القول يخالف إجمـــــــــــــــاع الصحـــــــــــــابة، ثم استدلَّ بكلام أبي بكر

الأنباري في كتاب ((الردّ على أهل الإلحاد)) بأنَّ ما أنكره ابن قتيبة قد ذهب إليه جماعة من أصحاب النبي ﷺ منهم أبيّ وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين فقراءة عبد الله (إن تأويلــَه إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون) وفي قراءة أبيّ (ويقول الراسخون في العلم) وكان يقرأ ابن عباس (ويقول الراسخون في العلم)[25]

كما استدلَّ بما رواه ابن المظفر الحافظ في أول كتاب السنن بإسناده عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((أنزِل القرآنُ على أربعة أحرفٍ، حلالٌ وحرامٌ لا يُعذر أحدٌ بالجهالة به، وتفسيرٌ تفسره العرب، وتفسيرٌ تفسره العلماء، ومتشابه لا يعلمه إلا الله من ادعى علمه سوى الله فهو كاذب))[26]، هذا هو الوجه الأول من استدلال أبي يعلى، أما الوجه الآخر أنَّ معنى قول الله: ﴿والراسخونَ في العلمِ يقولونَ آمنّا بهِ ﴾ و معنى الإيمان التصديق أي صدقنا به ولم يقل: والراسخون في العلم يقولون علمنا به، فلم يقتض العطفُ المشاركة في العلم كقول القائل: ما يعلم ما في هذا البيت إلا زيد وعمرو، يقول آمنا به معناه أنه مصدق له، ولا يقتضي

[24] - آل عمران، 7

[25] - أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات لأخبار الصفات،1/51-52-54-55-59-60

[26]- ابن كثير، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير البصروي الدمشقي، تدقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، 1999م، تفسير القرآن العظيم، الرياض، مكتبة الرشد، 9/1، ولم تذكره كتب الحديث

مشاركته في العلم، ولأنه لو كانت الواو عاطفة في المشاركة في العلم احتاج الكلم إلى إضمار واو أخرى فيكون التقدير "والراسخون في العلم و يقولون آمنا به" والإضمار ترك حقيقة، كما استشهد أبو يعلى بكلام بعض علماء السلف على صحة قوله.

وأيضاً استدل بحديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: ((يحمل هذا العلمَ مِن كل خلَـف عدولُـه يَنفون عنه تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين))[27] فوجه الدلالة أنه منع التأويل في ذلك فإنْ قيل : إنما منع تأويل الجاهلين و لسنا جهالاً بالتأويل، قيل: بل الجهالة حاصلة بالتأويل بدليل ما تقدم من قوله تعالى:﴿ وما يعلمُ تأويلَه إلا هو﴾، وهناك دليلٌ آخر على إبطال التأويل أن الصحابة ومن بعدهم من التابعين حملوها على ظاهرها، و لم يتعرضوا لتأويلها، و لا صرفها عن ظاهرها، فلو كان التأويل سائغاً لكانوا أسبقَ إلى ذلك لما فيه من إزالة التشبيه، ورفع الشبهة .

فقد روي عن أم سلمة أنها قالت في قوله ﴿ الرحمنُ على العرشِ استوى ﴾[28] قالت: "كيفٌ غيرُ معقول، والاستواء غير مجهول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر"، فقد صرحت أمُّ سلمة بالقول بالاستواء أنه غيرُ معقول، وهذا يمنع تأويله على العلوِّ وعلى الاستيلاء[29]، كما استدل بأدلة كثيرة لا متسع لذكرها.

١- رأي أبي يعلى في رؤية النبي ﷺ لله سبحانه في ليلة الإسراء: يذكر ابن الفراء في هذا الباب الاختلاف في رؤية النبي ﷺ لربه ليلة المعراج هل كانت بعينيه أم بقلبه؟ ويورد أقوالاً لبعض الصحابة منهم السيدة عائشة رضي الله عنها، و بعضِ السلف، ترجحُ رؤية النبي ﷺ لربه بقلبه أو بالحلم، كما يورد أبو يعلى أدلة على ثبوت رؤية النبي ﷺ لربه بعينيه، و يرجح هذا القول ويخالف كلَّ ما عداه، وقد استدل أبو يعلى على رؤية النبي لربه بعينيه فقال : إنَّ هذه المسألة وقعت في عصر الصحابة، وكان ابن عباس وأنس وغيرهما يثبتون الرؤية في ليلة المعراج، وكانت السيدة عائشة تنكر ذلك، والدلالة على إثبات رؤيته قوله تعالى : ﴿وما كانَ لبشرٍ أَنْ يُكلّمه اللهُ إلا وَحياً أوْ مِن وراء حجابٍ اوْ يُرسِلَ رَسولاً فيوحيَ بإذنهِ ما يشاء ﴾[30] فوجَّه الدلالة في هذه الآية أن الله تبارك وتعالى قسَّم تكليمه لخلقه على ثلاثة أوجه: أحدها: بإنفاذ الرسل، وهو كلامه لسائر الأنبياء والمكلفين، والثاني: من وراء حجاب، وهو تكليمه موسى عليه السلام وهذا الكلام بلا واسطة، لأنه لو كان بواسطة فإنه يدخل تحت القسم الأول وهو إنفاذ الرسل، والثالث : من غير رسول ولا حجاب، وهو كلامه لنبينا ﷺ في ليلة الإسراء، إذ لو كان من وراء

---

27 - التبريزي، الشيخ ولي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي، 1985م، مشكاة المصابيح شرح مرعاة المفاتيح، كتاب(العلم)، وذكر أن البيهقي رواه مرسلاً، الهند، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية، 341/1.

28 - طه، 5

29 - أبو يعلى الفراء، المرجع السابق ،71-69-63-62/1

30 - الشورى، 51

حجاب أو كان رسولاً فإنه يدخل تحت القسمين و لم يكن للتقسيم فائدة، فثبت قطعاً أنّ كلام النبي ﷺ لربِّه كان عن رؤية، ومما يدل على هذا قول الله تعالى :﴿ فأوحى إلى عَبْدِهِ ما أوحى ﴾[31] أي كلمه بلا واسطة ولا ترجمان ، ثم قال الله تعالى : ﴿ ما كَذبَ الفُؤادُ ما رأى [32]﴾ فالظاهر يقتضي أنَّ النبيﷺ لما رأى الله بعيني رأسه ليلة المعراج عند سدرة المنتهى فإنَّ فؤادَه لم يُكذبْ ما رآه بعيني رأسه، وقول ابن عباس في قوله سبحانه: ﴿ ومَا جعلنا الرُؤيا التي أريناك إلا فتنةً للناسِ [33]﴾ قال: هي رؤيا العين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به، و ذكر أدلة كثيرة على هذا، إذاً فإن أبا يعلى يعتقد و يُثبت أنَّ النبي ﷺ رأى ربه بعينيه لا بقلبه فحسبْ.

٢- رأيُ أبي يعلى في مسألة وضع الكفِّ بين كتفي النبيِّ ﷺ :عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((أتاني ربِّي في أحسن صورة فقال: يا محمد أتدري فيما يختصم الملأ الأعلى؟ قلتُ: لا، فوضع كفـّـَه بين كتفي حتى وجدتُ بردَها بين ثديي))[34]

يذكر أبو يعلى : أنه ليس في حمل هذا الحديث على ظاهره ما يحيل صفاته ولا يخرجها عما تستحقه، لأنه وكما أثبتنا اليدين والسمع والبصر والوجه وغيرها من الصفاتِ فإننا نثبت أنَّ له كفـّـَاً تبارك وتعالى لا على وجه الجوارح والأبعاض، وردَّ على من يقول : بأنَّ المعنى أنَّ كفَّ الصفة لاقت كتفَ النبي ﷺ، فليس المعنى ملاقاة الجسم للجسم، و إنـّـَما بمعنى ملاقاة الجسم لنور الشمس والقمر بدليل (فوجدت بردها بين كتفي)، ولأنه ليس في الملاقاة أكثر من مقاربة المحدث من القديم، ردّ بقول النبي ﷺ ((إنّ الله يدني عبده حتى يضعَ عليه كنفه))[35] وقوله تعالى : ﴿ عَسى أنْ يَبعَثَكَ ربُّكَ مقاماً مَحموداً ﴾[36] قال معناه: يقعده معه على العرش[37]، وكذلك ردَّ على من قال أن الكفَّ هنا بمعنى القدرة كما قال القائل :

هوِّن عليك فإنَّ الأمـــــور بكفِّ الإلـــه مقاديـرهـــــــــا

أيْ في قدرته تقديرُها وتدبيرُها، وعلى مَنْ قال إن المرادَ بالكفِّ النعمةُ والمنـّـَةُ والرَّحمة كقول القائل :لي عند فلان يدٌ بيضاء، أي نعمة كاملة، فيكون المرادُ من قول النبيِّ ﷺ إخبارٌ عن نعمة الله وفضله، وأنَّ الله شرح صدره، ونوَّر قلبه، فعرف ما لم يعرفه، رد بأنَّ هذا الكلام غلط، لأنه لو جاز تأويلُ الكفِّ على هذه المعاني التي ذكروها لجاز تأويل قوله

---

31 - النجم، 10
32 - النجم ، 11
33 - الإسراء ، 60
34 - أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، كتاب (تفسير القرآن) باب :(ومن سورة "ص")، رقمه (3234) 208/5.
35 - البخاري، صحيح البخاري، باب:(قوله تعالى " ويقول الأشهاد هؤلاء اللذين كذبوا على ربهم.....الآية) (هود، الآية18)، رقمه (4685)،192/3 والنووي، صحيح مسلم، باب: (قبول توبة القاتل وإن كثر قتله)، رقمه (2768)،3189/17).
36 - الإسراء، 79
37 - أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات لأخبار الصفات ،111/1-112 -115-116

(خلقت بيدي) على ذلك، ولأن قدرة الله ونعمته لا تختص بالكفـّـَين بل هي عامة في جميع مقدوراته.

فإنْ قيل إن قوله: " بين كتفي" معناه أوصل إلى قلبه من لطفه ونوره، قيل: هذا غلط لأن القلب لا يوصف بوضع الكف فيه وإنما يوصف ذلك بالكتفين، فإن قيل قوله" فوجدت بردها" يعني برد النعمة قيل: غلط لأن الكفَّ ليس معناه النعمة، وإذا لم يكن معناه النعمة فلا يصح التأويل عليه.

وكذلك يعتقد أبو يعلى في قوله تعالى:﴿ ثمَّ دنا فتدلَّى ﴾ بقول ابن عباس، وعطاء، وعكرمة، بأنَّ الكناية في التدلـّـِي هنا عن الله سبحانه وتعالى وليس عن جبريل، إذ لا فائدة من إثبات رؤية جبريل عليه السلام في تلك الليلة لأنَّ رؤيته لجبريل قد سبقت مراراً لا تحصى، ولأنَّ المقصود هو حصولُ الفضيلة وعلوُّ المترلة، ولأنَّ المولى تبارك وتعالى قال بعد ذلك: ﴿ فأوحى إلى عبدهِ ما أوْحى﴾ والوحيُ إنما يكون من الله، فقوله فأوحى كناية عمّن تقدَّم ذكرُه وهو المتدلي.

كما أثبت أبو يعلى الغيرة لربنا سبحانه استنادا لقول النبي ﷺ عن أبي هريرة أنه قال:((إنَّ الله يغار، وإنَّ المؤمن يغار، و غيرة الله أن يأتيَ المؤمنُ ما حرم عليه))[38] وعلّل ذلك : بأنَّ الغيرة معناها الكراهة للشيء، وذلك جائزٌ في صفاته ، قال تعالى : ﴿ ولكنْ كرهَ اللهُ انبعاثَهم فثبّطهمْ ﴾[39]، أما صفة نزول ربنا فقد أثبتها أبو يعلى بدون وصف، و قد ورد النزول في أحاديث عديدة، منها ما ورد فيه النزول باللفظ الصريح، ومنها ما ورد بلفظ الدنوّ، وألفاظ أخرى، ومن هذه الأحاديث حديث أبي هريرة قال : قال النبيُّ ﷺ: ((ينزلُ ربُّنا تباركَ وتعالى كلَّ ليلةٍ على السَّماءِ الدنيا حينَ يبقى ثلثُ الليلِ الآخر. يقول : مَنْ يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟))[40]، وعن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: ((ما منْ يومٍ أكثر مِنْ أنْ يعتقَ اللهُ فيهِ عبداً من النَّار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهيْ بهمْ الملائكة فيقولُ: ما أرادَ هؤلاء؟))[41] وغيرها من الأحاديث، فيقول: أنَّ هذه الأحاديث صحيحة، و يجب الأخذ بظاهرها، وأن لا يُستوحش من إطلاق مثل ذلك على الله تعالى، واستشهد بأقوال بعض علماء الحنابلة، وذكر أنَّ وجه الاستدلال أنَّ الأخذ بظواهر هذه الأحاديث ليس فيه ما يحيل صفاته ولا يخرجها عما تستحقه، لأنا لا نحمله على نزول انتقال كقول الله ﴿ وأنزلنا مِنَ السماءِ

38- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، كتاب (الرضاع)، باب:(ما جاء في الغيرة) رقمه (1168)، ج307/3. والأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، صحيح ابن حبان، كتاب: (البر والإحسان)، رقمه (293)،529/1.

39 - التوبة، 46

40 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب:(الدعوات)، باب:(الدعاء نصف الليل)، رقمه (293)،144/4.

41- النووي، صحيح مسلم، باب:(في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة) رقمه (1348)،1620/9. وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، 2001م، السنن الكبرى للنسائي، باب: (ما ذكر في عرفة)، بيروت، مؤسسة الرسالة، رقمه (3982) 152/4

ماءً طَهُوراً ﴾[42] ولا على أن يخلو منه مكانٌ ويشغل مكانٌ آخر، لأنَّ هذا من صفات الأجسام، بل نطلق القول فيه كما أطلقناه في قوله[43] ﴿ إنّا أنزلناهُ قُرآناً عربيّاً﴾ [44]، واستشهد بقول أحمد : إنَّ الله عز وجل ينزل في كل ليلة إلى السماء الدنيا، ولا يخلو من العرش، بدليل ﴿ وجاءَ ربُّكَ والمَلَكُ صفاً صفاً﴾[45] والمراد مجيء ذاته لا على وجه الانتقال، وغيرها من الأدلة .

٣- قوله باهتزاز العرش: الحديث عن جابر وابن عمر وأنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: ((اهتزَّ عرش الرَّحمن جلَّ اسمه لموت سعد بن معاذ))[46]، قال أنَّ هذا الحديث ليس مما يرجع إلى شيء من الصفات، لأنَّ العرش محدَثٌ مخلوق، وغيرُ ممتنع أنْ يهتزَّ العرش في الحقيقة، ويتحركَ لموت سعد، لأنَّ العرش تجوز عليه الحركة.

٤- القول في هجاء الله تعالى للعبد : الحديث عن البراء بن عازب بأن رسول الله ﷺ قال : ((إنَّ فلاناً هجانيْ و هو يعلم أني لستُ بشاعر فاهجه اللهمَّ و العنهُ عددَ ما هجاني))[47]، فقد ردَّ كل التأويلات التي وردت في هذا الحديث وقال: اعلم أنه غيرُ ممتنع على أصلنا إطلاق " الهجو" عليه سبحانه، لأنَّ الهجوَ هو الذمُّ، وقد ذمَّ الله أبا لهب بقوله: ﴿ تبّتْ يدا ابيْ لهبٍ[48]﴾ وسمَّت العربُ هذه السورة "هَجوَ أبي لهب"، وكذلك الاستهزاء والسخرية لا يمتنع وصفُ الله تعالى بهما، لأنَّ الاستهزاء والسخرية هو الانتقاص والاستهانة، وقد ينتقصُ الله أقواماً و يُهوِّن بهم[49] قال تعالى : ﴿ ومَنْ يُهِنِ اللهُ فما لهُ مِن مُكرِمٍ﴾[50]

خلاصـــــــــــة القول: إنَّ أبا يعلى بنَ الفرَّاء قد أورد العديد من الآيات والأحاديث التي فيها ذكرٌ لصفات الله عزَّ وجلَّ، و قد اقتصرتُ على ذكر بعضِها كتعريفٍ عامٍّ بآرائه العقدية، فعُرف من ذلك أنه رحمه الله لا يقبل تأويلَ أو نفيَ أيِّ صفةٍ من صفات الله التي وصف بها نفسه في القرآن الكريم، والتي وصفه بها نبيُّه ﷺ في الأحاديث الصحيحة، و إنما يثبتها على أنها حقائق بدون خوض في الكيف أو الهيئة، فالله تعالى أعلم بها، وهذا إنما يدلُّ بوضوح على تسليمِه واعترافِه بكل ما ورد من الصفات الإلهية بدون جرأةٍ على نفيها ، أو اجتهادٍ بتأويلها.

---

[42] - الفرقان، 48

[43] - أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات لأخبار الصفات، 117/1-124-125-164-165-259-260

2- سورة يوسف، الآية 2

[3]- سورة الفجر، الآية 22

4- البخاري، صحيح البخاري، باب: (مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه)، رقمه (3803)444/2. والنووي، صحيح مسلم، باب:(من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه)، رقمه (2466)،2938/16.

[5]-الإمام أبو محمد عبد الرحمن الرازي، تحقيق أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، 2003م، علل الحديث لابن أبي حاتم، القاهرة، مكتبة الفاروق الحديثة، رقمه (2283) 340/3.

[6]- المسد، 1

[49] - أبو يعلى الفراء، المرجع السابق ،383/2- 462

[50] - الحج، 18

*** كلامه فيما يتعلق بالإمامة في كتابه " الأحكام السلطانية"**

لقد بين أبو يعلى في كتابه " الأحكام السلطانية " كلَّ ما يتعلق بالإمامة من أحكام، وشروط، ومسائل، وذكر في هذا فصولاً عدة، كما تكلم في كتابه حولَ كثير من الولايات، كولاية القضاء، والولاية على إمامة الصلوات، وولاية الصدقات، وتكلم في قسمة الفيء والغنيمة، وفي وضع الخراج والجزية، وغيرها مما يتعلق بالشؤون التي لها تعلقٌ بوظائف الحاكم، والقيام بما فيه مصلحة العباد، وكثيراً ما كان يستشهد بقول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في إطلاق الأحكام كعادته فهو صاحب المذهب.

بعض ما أورده في كتابه مما يتعلق بأحكام الإمامة أو (الخلافة): نصَّ أبو يعلى رحمه الله على أنَّ الإمامة واجبة، وذكر قول الإمام أحمد بن حنبل: (الفتنة إذا لم يكنْ إمامٌ يقوم بأمر الناس)

وهي فرض كفاية مخاطب بها طائفتان من الناس ، إحداهما : أهل الاجتهاد حتى يختاروا إماماً للناس، والثانية: من يوجد فيه شرائط الإمامة حتى ينتصب أحدهم للإمامة، أمَّا أهل الاختيار الذين يختارون الإمام فلا بدَّ أن تتوفر فيهم شروط ثلاثة أساسية: أحدها: العدالة، الثاني: العلم الذي يـُتوصَّل به إلى معرفة من يستحق الإمامة، الثالث: أن يكون من أهل الرأي والتدبير المؤدَيْن إلى اختيار من هو للإمامة أصلح [51]، وأمَّا من يُختار ليكونَ أهلاً للإمامة فلا بدَّ أن تـُعتبر فيه أربعُ شروط : أحدها : أن يكون قرشياً من الصميم، الثاني: أن يكون على صفة مَن يصلح أن يكون قاضياً أي بأن تتوفر فيه الشروط التي لا بدَّ من توفرها في القاضي من حرية ،و بلوغ، وعقل، وعلم، وعدالة، الثالث: أن يكون قيِّماً بأمر الحرب والسياسة وإقامة الحدود و الذبِّ عن الأمَّة، الرابع: أن يكون من أفضل الناس في العلم والدين، وقد ذكر أبو يعلى هنا مسألة: وهي أنَّ الإمام أحمد قد رُوي عنه ألفاظ و مقالات تقتضي إسقاط اعتبار العدالة والعلم و الفضل في الإمام، و لكنَّ أبا يعلى فسَّر بعض ما ورد عن الإمام أحمد بهذا الخصوص بأنه: لو كانت العدالة والعلمُ والفضلُ موجودةً حال عقد البيعة ثم عدمت بعد العقد فإنَّ هذا لا يمنع من استدامة الإمامة، سواء كان فسق الإمام متعلقاً بأفعال الجوارح وهو ارتكابُ المحظورات وإقدامُه على المنكرات اتباعاً لشهواته، أو كان متعلقاً بالاعتقاد كدعوة المعتصم لابن حنبل بالقول بخلق القرآن [52]، وقد قال بن حنبل لما اجتمع فقهاء بغداد إليه و قالوا : هذا أمرٌ قد تفاقم وفشا أيْ: " أمرُ إظهار خلق القرآن" نشاورُك في أنا لسنا نرضى بإمرته ولا سلطانه، فقال لهم ابن حنبل رحمه الله : "عليكم بالنكرة بقلوبكم، و لا تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين"

ثم فصَّل أبو يعلى بعد هذا القولَ في النواقص الجسدية هل تؤثر على اختيار الإمام أم لا؟ فذكر بأنَّ زوالَ العقل المؤقت كالإغماء لفترة وجيزة يرجى الإفاقة منه أنه لا يمنع عقد الإمامة، ولا يمنع استدامتها، و استشهد بالنبي ﷺ عندما أغمي عليه في مرضه، فإن كان زوالُ العقل بالجنون أو الخبل، فإنْ كان مستديماً فيمنع عقد الإمامة واستدامتها، أما إن كان يتخلله إفاقة فلا بد أن تكون الإفاقة أكثرَ زمانه كي

51 - القاضي الإمام أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد الفراء، 2000م، الأحكام السلطانية، بيروت، دار الكتب العلمية، ص 19

52 - أبو يعلى الفراء، المرجع السابق، ص 20

تصح استدامة الإمامة، أما عقدها فيمنعها زوالُ العقل مطلقاً، وذهابُ البصر كلياً يمنع من عقدها واستدامتها، أمَّا عشي العين و هو: أن لا يبصر عند دخول الليل فلا يمنع لا عقدها ولا استدامتها، لأنه مرضٌ يرجى زواله و الشفاء منه، وأمَّا ضعفُ البصر فإن كان يُدرك الأشخاصَ فلا مشكلة، فإنْ لم يكن يدركهم منع عقدها واستدامتها له، وأمَّا الصَّمم والخرس فيمنعان من عقد الإمامة ابتداء دون استدامتها، لأنهما يؤثران في العمل والتدبير، وتمتمة اللسان و ثقل السمع لا مشكلة فيهما لأن نبيَّ الله موسى عليه السلام لم تمنعْه عقدة لسانه من النبوة، فالأوْلى أن لا يمنع من الإمامة، وذهاب اليدين والرجلين يمنع عقدها واستدامتها، أمَّا ذهاب إحداهما فلا يصحُّ معه العقد ولكن لا يمنع الاستدامة .

وإنْ أسِرَ المؤهَّل للإمامة في يد عدوٍّ قاهر منع عقد الإمامة لعجزه عن القيام بأمور المسلمين سواء كان هذا العدو مسلماً أو كافراً، فإن أسِر بعد أن عقدت له الإمامة فعلى الأمة استنقاذه و نصرته، و يأثم أهلُ الحلِّ والعقد جميعُهم إن امتنعوا عن اختيار الإمام ، لأنه عقدٌ لا يتمُّ إلا بعاقد كالقضاء لا يصير قاضياً حتى يُولى، ولا يُجبر أحد ممَّن توفرت فيهم شروط الإمامة على قبولها، كما يجوز للإمام أنْ يعهد لإمام بعده حتى لو كان ينتسب إليه بأبوة أو بنوة إذا توافرت في المعهود له شروط الأئمة، ولا يحتاج إلى شهادة أهل الحلّ و العقد، لأنَّ أبا بكر عهد إلى عمر رضي الله عنهما، و عُمر عهد إلى ستة من الصحابة، و لأنَّ عهده إلى غيره ليس عقداً للإمامة، و لا يجب على الناس معرفة الإمام بعينه أو اسمه إلا من هو من أهل الاختيار، الذين تقوم بهم الحجة، و تتحقق بهم الخلافة .

وذكر أبو يعلى هنا مسألة وهي: أنه يجوز أن يُسَمى الإمامُ أو الحاكمُ خليفة رسول اللهﷺ لأنه خلف رسول الله في أمته، ولكن هل يجوز أن يسمى " خليفة الله "؟ أورد أبو يعلى قولين، أحدهما: أنه يجوز، لقيامه بحقوقه في خلقه لقوله تعالى:﴿ وهُوَ الذيْ جعَلكُمْ خَلائف الأرضِ﴾ [53]، والثاني: أنه لا يجوز لأنه يستخلف من يغيب أو يموت، والله تعالى لا يغيب ولا يموت، ولأنَّ أبا بكر رضي الله عنه قيل له: يا خليفة الله، فقال: "لست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله ﷺ". [54]

أمَّا ما يلزم الإمامَ من أمور الأمَّة فقد ذكر أبو يعلى عشرة أشياء: حفظ الدين على الأصول التي أجمع عليها سلفُ الأمة، وتنفيذ الأحكام بين المتشاجرين وإنصافُـهم، وحماية البيضة أي : (بيضة الإسلام وهي كينونته وهيبته و أحكامه) والذبّ عن الحوزة كي يعيش الناس بأمان، وإقامة الحدود لتصان حدودُ الله و شرائعُه، وتحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة، وجهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة حتى يُسلمَ أو يدخلَ في الذمة، وجباية الفيء والصدقات حسب الشرع، وتقدير العطاء و ما يستحق في بيت المال من غير سرفٍ ولا تقصير فيه، واستكفاء الأمناء وتقليدُ الفصحاء فيما يفوِّضه إليهم من الأعمال ويكله إليهم من الأموال لتكون الأعمالُ مضبوطة والأموالُ محفوظة، بمعنى : أن يختار الأمناء ويقلد المناصب ـــــــ التي تحتاج إلى تفاهم مع البشرـــــــــ للفصحاء، والأمر الأخير: أن يباشر بنفسه

[53] - الأنعام، 165

[54] - أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص 20- 21- 22- 24- 26- 27

مشارفة الأمور، وتصفحَ الأحوال ليهتم بسياسة الأمة و حراسة الملة ولا يفوِّض غيرَه لتشاغل بلذة أو عبادة لقول الله تعالى : ﴿ ولا تَتّبعِ الهوى فيُضلّكَ عن سبيل اللهِ﴾[55] وقول النبي: ﷺ ((كلكم راعٍ وكلـُّكم مسْؤولٌ عنْ رَعِيـَّته))[56]، وإذا قام الإمام بحقوق الأمَّة على الوجه الصحيح وجب له عليهم حقان هما: الطاعة ، والنصرة، ما لم يوجد ما يخرجه عن الإمامة، والذي يخرجه عن الإمامة شيئان: الجرح في عدالته، والنقصُ في بدنه، ثم أفرد أبو يعلى فصلاً في ولايات الإمام التي يوكلها إلى الولاة الذين هم خلفاؤه في البلدان والمدن أو واسطة بينه وبين

الناس، فقسم الولاة إلى أربعة أقسام: أحدها: من تكونُ ولايتـُه عامة في الأعمال العامة، وهم الوزراء، والثاني: من تكونُ ولايتـُه عامة في أعمال خاصة ، وهم الأمراء للأقاليم والبلدان، والثالث: من تكونُ ولايتـُه خاصة في أعمال عامة، مثل قاضي القضاة، ونقيب الجيوش ، وحامي الثغور، وجاني الصدقات، أما الرابع: فهو من تكونُ ولايتـُه خاصة في أعمال خاصة، مثل قاضي بلد، أو مستوفي خراجه، أو جابي صدقاته، أو حامي ثغره، أو نقيب جنده[57]، ثم ذكر أبو يعلى كلاماً حول الوزارة و أقسامها وشروط الوزراء لا مجال لذكرها في هذا البحث، وذكر أنَّ هناك أموراً لا بدَّ من النظر فيها لأهميتها وأنْ يباشرها الإمامُ بنفسه أو يقلد من يقوم بها ممَّن يثق بأمانتهم وكفاءتهم ، وهي : النظر في تدبير الجيش، والنظر في الأحكام وتقليد وتعيين القضاة والحُكـّام، وجباية الخراج قبضُ الصدقات وتوزيع ما يُستحق منها، وحماية الحريم وحماية الدين من التغيير أو التبديل، وإقامة حدود الله، و الإمامة في الجُمَع والجماعات.

وذكر هنا مسألة وهي: أنه يجوز للأمير أن يستوليَ بالقوة على بلاد يقلده الخليفة إمارتها، فيكون الأمير باستيلائه مستبداً بالخليفة في تدبير السياسة وتنفيذ الأحكام الدينية، وذلك بغية أن يخرج هذا الأمير في استيلائه من الفساد إلى الصحة، ومن الحرام إلى المباح، وهذا وإنْ خرج عن عُرف التقليد المطلق ففيه مِنْ حِفظ القوانين الشرعية ما لا يجوز أن يُترك فاسداً.

وقد بين في كتابه حكم المرتدِّ ، فذكر أنَّ قتال أهل الردة واجبٌ بعد ثلاثة أيام من إنذارهم سواء كان المرتد رجلاً أو امرأة، ولا يجوز إقرارُ المرتدِّ على ردَّته بجزية أو عهد، ولا تؤكل للمرتدين ذبيحة، ولا تنكح منهم امرأة، وإذا قتِل لم يُغسلْ، و لم يُصَلَّ عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين لخروجه بالردَّة عنهم، ولا في مقابر المشركين لما تقدمت له من حرمة الإسلام أي : حرمةً لِلإسلام الذي كان يدين به، و إنـَّما يوارى مقبوراً، ويكونُ ماله فيئاً في بيت مال المسلمين، ثم شرع بالكلام عن قتال أهل البغي حسب المذهب الحنبلي، و

55- "ص"، 26

56 - البخاري، صحيح البخاري، باب :(الجمعة في القرى والمدن)، رقمه (893)،210/1 والنووي، صحيح مسلم، باب:(فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر)، رقمه (1829)،2303/12.

57 - أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص 27- 28

كذلك عن أحكام قطاع الطريق والمحاربين، و لم ينفرد بآراء تخالف المذهبَ الحنبلي في ذلك.

و أفرد فصلاً هاماً في ولاية القضاء فذكر أنه لا بدَّ من توافر شروط لمن يتقلد القضاء وهي: الذكورية، والبلوغ، والعقل، والحرية، والإسلام، و العدالة، والسلامة في السمع والبصر، والعلم، وذكر معقّباً و شارحاً للشرط الأخير وهو العلم فقال رحمه الله : العلم هو أنْ يكون القاضي عالماً بالأحكام الشرعية، و لا بدَّ من معرفة أصول أربعة وهي: أولاً: المعرفة بالناسخ والمنسوخ من كتاب الله، و المحكم والمتشابه، والعموم والخصوص، والمجمَل والمفسَّر، ثانياً : علمه بسنة رسول الله ﷺ الثابتة من أفعاله وأقواله، وطرُق مجيئِها في التواتر والآحاد والصحة والفساد وما كان على سبب أو إطلاق، ثالثاً: علمه بأقاويل السلف فيما أجمعوا عليه واختلفوا فيه، ليتبع الإجماع و يجتهد برأيه مع الاختلاف، رابعاً: علمه بالقياس الموجب لردِّ الفروع المسكوت عنها إلى الأصول المنطوق بها[58]، فإذا عرف ذلك صار من أهل الاجتهاد وجاز له أن يفتي و يقضي، وقد بعث النبي ﷺ : معاذاً من ناحية اليمن فقال له: ((بم تقض ؟ قال بكتاب الله، قال: فإن لم تجدْ؟ قال: بسنة رسول الله ﷺ قال: فإن لم تجدْ ؟ قال: أجتهد رأيي))[59]، ونصَّ أبو يعلى على أنّ هذه الولاية، أيْ (ولاية القضاء) تنعقد مع الحضور بالمشافهة، ومع الغيبة بالمراسلة والمكاتبة، كما أن بذل المال على طلب القضاء محظور في حق الباذل و المبذول له، لما روي عن أبي هريرة((أنّ رسول الله ﷺ لعن الراشي و المرتشي في الحكم))[60] ، وبدليل قول النبيّ ﷺ : ((هدايا الأمراء غلول))[61]، وقال: بأنه لا يجوز للقاضي تأخيرُ الخصوم إذا تنازعوا إليه إلا لعذر، ولا أن يحتجبَ إلا في أوقات الاستراحة، وليس له أن يحكم لأحد والديه أو لأحد من مولوديه، ولا يشهد لهم، ولا يشهد لعدوه، ويحكم لعدوه ولا يحكم عليه.

فهذه بعض أحكام القاضي وواجباته كما أوردها أبو يعلى في كتابه، وهناك فصولٌ ومسائل كثيرة ذكرها في " الأحكام السلطانية " وإنما اخترنا أهمها وهو ما يتعلق بالإمام لأنَّ صلاح الأمَّة بصلاح الإمام.

---

[58] -أبو يعلى الفراء، المرجع السابق، ص 34- 37- 51- 52- 60- 61

[59] - أبو سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، باب:(اجتهاد الرأي في القضاء)، الرياض، فريق بيت الأفكار الدولية، رقمه (3592)، ص (397) وقال: حديث ضعيف.
3- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، كتاب: (الأحكام)، باب:(ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم)، رقمه (1336)،401/3. والأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، صحيح ابن حبان، وروايته "لعن الله الراشي والمرتشي"، رقمه (5077)،468/11.

[61] - أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، 1998م، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب :(آداب القاضي)، بيروت، مؤسسة الرسالة، 138/10.

أخيراً نذكر باختصار ما ذكره أبو يعلى في هذا الكتاب حول الولاية على إقامة الصلوات:-

قسَّم رحمه الله هذه الإمامة إلى ثلاثة أقسام: أولاً: الإمامة في الصلوات الخمس، ثانياً: الإمامة في صلاة الجمعة، ثالثاً: الإمامة في صلاة النَّدب، فالإمامة في الصلوات الخمس نصْبُ الأئمة فيها معتبَرٌ بحال المساجد التي تقام الصلوات فيها وهي ضربان : مساجد سلطانية ، و مساجد عامَّة، فالسلطانية : هي الجوامع والمشاهد وما عظُـم و كثُـر أهله التي يرعاها السلطان بنفسه، فلا يجوز أن يُنتدب للإمامة فيها إلا من ينتدبه السلطان لها، فإذا قلّد السلطان فيها إماماً فهو أولى بإمامتها حتى وإنْ وُجد من هو أفضلُ و أعلمُ منه، أما الصفات المعتبرة في تقليد الإمام : أن يكون رجلاً، عدلاً، قارئاً، فقيهاً، سليم اللفظ من نقص أو لثغ [62]، وأمَّا إمامة صلاة الجمعة فاختلفت الرواية عن أحمد في وجوب تقليدها: روي عنه أنَّ التقليد أي (تقليد الخطيب) فيها ندب، و حضور السلطان ليس شرطاً، وإنْ أقامها الناسُ انعقدت وصحَّت، وروي عنه أنها من الولايات الواجبات، ولا تصحُّ الجمعة إلا بحضور السلطان أو من يستنيبه فيها، أمَّا الإمامة في غير الصلوات الخمس وهي الإمامة في صلوات الندب المنسوبة إلى الجماعة فخمسٌ: صلاة العيدين، والخسوفين، والاستسقاء.

فتقليد الإمام لمن يقوم بها ندب، وذلك لأنه يجوز أن تعقد جماعة وفرادى.[63]

إذاً ومن خلال ما أوردناه من كتاب " الأحكام السلطانية " عن أبي يعلى الفراء، يتبين لنا أنه فصـّـَل أحكام الإمامة، وما يتعلق بها بدقة، وتطرَّق لما خفي من الشروط والأوصاف التي يجب توافرها فيمن يتولى شؤون المسلمين حُكماً، أو قضاءً، أو إماماً لهم في الصلاة.

ولم يخرج في كتابه هذا من حيث الأحكامُ عن المذهب " الحنبلي"، وقد استدلَّ بأقوال، وآراء الإمام أحمد بن حنبل، ووضَّح بعض ما نقل عن الإمام أحمد مما يوهم الخروج عن مذهب الجمهور، كإسقاط العدالة، والعلم، والفضل في العلم مثلاً عن الحاكم.

*** الخاتمـــــــــة**

كانت هذه ترجمة موجزة للفقيه الحنبليّ أبي يعلى الفراء، تضمنت تعريفاً به من حيث نسبه، وحياته، وأخلاقه كما شهد بها الكثير من أهل العلم، والفضل، والصلاح ، كما ضمَّت أقوالَ أهل العلم – في عصره و من جاء بعده – فيه، وثناءَهم عليه، وبيَّنتْ بعضاً من عقائده، بالذات فيما يتعلق بصفات الله عزَّ وجلَّ التي يوهم ظواهرُها التشبيهَ بأوصاف الخلق، والتي ذكرها المولى في القرآن الكريم، وحدَّث بها النبيﷺ، والتي ذهب الجمهور بين مأوِّل لمعانيها، ومجسِّم للموصوف بها جلَّ جلاله، فكان رأي أبي يعلى فيها التسليم المطلق بوجودها، واتصاف المولى جلَّ ثناؤه بها كما وردت، من غير نفي أو تأويل، و صنَّف كلَّ من تكلم بهذه الصفات نفياً، أو تأويلاً، أو تجسيماً على أنَّه من أهل الضلالة، حتى إنـّـَه غالى – برأيي – وجانب الصوابَ في وصف من اعتقد غيرَ معتقده فاعتبرهم كفاراً، واستشهد على كفرهم بأدلةٍ من الكتاب والسنة المطهرة حسب ما يرى، وكما مرَّ فإنَّ أبا يعلى

[62] - أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص 62- 64 72-73-96-94

[63] - أبو يعلى الفراء، المرجع السابق، ص 99- 100- 105

كان إماماً في عصره، عُرف عنه الزهدُ، والورعُ، وابتعادُه عن الشبهات فضلاً عن الحرام، فكان بعيداً عن موالاته للسلاطين، مكتفياً بما ائتمنه الله عليه من نشر العلوم الشريفة، بما فيها الفقه وعلوم الدين، و يكاد لا يخلو كتابٌ ألـّف في تراجم الرجال، وسير الأعلام إلا ولأبي يعلى فيه ذكرٌ و ترجمة، ومن أهمِّ الكتب التي أفاض صاحبها بالكلام عنه، وعن سيرته، و الحديثِ عن دقائق أخلاقه وعاداته و فضائله، الكتابُ الذي ألفـّـَه ابنه، وسماه " طبقات الحنابلة"، و الذي اعتمدته مصدراً مهماً في القسم الأول من البحث، حيث الترجمة .

وما بذلُ الوقت، وإفراغ الجهد في الكتابة عن تراجم الأعلام، إلا تذكيراً بفضلهم، وتخليداً لذكراهم، وحفاظاً على العلوم التي خلفوها، وبذلوا في سبيل إيصالها لمن بعدهم من القرون والأجيال الغاليَ والنفيسَ، حيث أنَّ اهتماماتهم كانت تتعدى الاجتهاد الحثيث في طلب الدنيا، والتفرغ الكامل للأهل والأولاد، وكذلك الاستفادة من هممهم العالية، في شحذ الهمم الضعيفة، وتقوية عزائمَ طلابِ العلم، والباحثينَ عن مناهج السالكين، ومقاصدِ العلماء العالِمين، والراجينَ سعادة الدارين.

*** المراجع**

القاضي الإمام أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد الفراء (ت458هـــ)، محمد حامد الفـَـقي، 2000م، الأحكام السلطانية، بيروت، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية.

أبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت774هـــ)، أحمد أبو ملحم، والدكتور علي نجيب عطوي، وفؤاد السيد، ومهدي ناصر الدين، وعلي عبد الساتر، 1988م، البداية والنهاية، مطبعة دار الريان للتراث.

القاضي الإمام أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد الفراء (ت 458 هـــ)، محمد بن حمد الحمود النجدي، إبطال التأويلات لأحكام الصفات، الكويت، دار إيلاف الدولة.

الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463هـــ)، تاريخ بغداد، بيروت، دار الكتب العلمية.

الإمام الحافظ المؤرخ المفسر عماد الدين أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير البُصرَوي الدمشقي (701-774هـــ)، محمود عبد القادر الأرناؤوط، 1999م، تفسير القرآن العظيم، الرياض، مكتبة الرُّشد.

تصنيف أبي سليمان بن الأشعث السجستاني (202-275هـــ)، فريق بيت الأفكار الدولية، سنن أبي داود، الرياض.

أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (279ه)، مصطفى محمد حسين الذهبي، 1999م، سنن الترمذي، القاهرة، دار الحديث.

الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت303هـــ)، شعيب الأرنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، 2001م، السنن الكبرى، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي(458هـــ)، 1992م، السنن الكبرى، بيروت، دار المعرفة.

الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ)، 1998م، سير أعلام النبلاء، بيروت، مؤسسة الرسالة.

المؤرخ الفقيه أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، بيروت، دار الكتب العلمية.

الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت 739هـ)، شعيب الأرنؤوط، 1997م، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري (ت265 هـ)، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، صحيح البخاري، القاهرة، المكتبة التوفيقية.

محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (676هـ)، محمد عبد العظيم، صحيح مسلم بشرح النووي، دار التقوى للنشر والتوزيع.

الإمام القاضي أبي الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن أبي يعلى الحنبلي (ت526هـ)، أبو حازم أسامة بن حسن – وأبو الزهراء حازم علي بهجت، 1997م، طبقات الحنابلة، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن أبي حاتم الإمام أبي محمد عبد الرحمن الرازي (ت 277هـ)، أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، 2003م، علل الحديث، القاهرة، مكتبة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

العلامة الشيخ ولي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي (ت741ه)، الشيخ أبو الحسن عبيد الله بن العلامة محمد عبد السلام المباركفوري، 1985م، مشكاة المصابيح، الهند، منشورات إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية.

الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، 1995م، المعجم الأوسط، القاهرة، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع.